



جمهورية مصر العربية

وزارة البيئة

مشروع إدارة تلوث الهواء وتغير المناخ بالقاهرة الكبرى

(GCAPM&CCP)

خطة الالتزام

البيئي والاجتماعي (ESCP)

٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٢٠

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

- ١- تنفذ جمهورية مصر العربية (المقترض) مشروع إدارة تلوث الهواء وتغير المناخ بالقاهرة الكبرى (المشروع)، بمشاركة الوزارات/ الوكالات التالية: وزارة البيئة (MoE)، ووزارة التنمية المحلية (MoLD)، ووزارة النقل (MoT)، ومحافظات القاهرة الكبرى (القاهرة، والجيزة، والقليوبية)، وجهاز تنظيم إدارة المخلفات (WMRA)، وجهاز شئون البيئة المصري (EEAA)، وهيئة النقل العام بالقاهرة (CTA). وافق البنك الدولي (البنك) على تمويل للمشروع.
- ٢- ينفذ المقترض، من خلال وزارة البيئة، التدابير والإجراءات الملموسة بحيث يتم تنفيذ المشروع وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية (ESSs). وتحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه التدابير والإجراءات الملموسة، وأي مستندات أو خطط محددة، وكذلك توقيت كل منها.
- ٣- يلتزم المقترض، من خلال وزارة البيئة، بأحكام أي مستندات بيئية واجتماعية (E&S) أخرى مطلوبة بموجب الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) ومشار إليها في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، كما يلتزم بالجدول الزمنية المحددة في تلك المستندات البيئية والاجتماعية.
- ٤- يكون المقترض، من خلال وزارة البيئة، مسؤولاً عن الامتثال لكافة متطلبات خطة الالتزام البيئي والاجتماعي حتى عند تنفيذ الوزارات/ الوكالات الأخرى المشار إليها في رقم ١ الوارد أعلاه للتدابير والإجراءات المحددة.
- ٥- يرصد المقترض تنفيذ التدابير والإجراءات الملموسة المنصوص عليها في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي ويعد تقارير للبنك بها، من خلال وزارة البيئة، على النحو المطلوب بموجب خطة الالتزام البيئي والاجتماعي وشروط اتفاقية القرض، ويرصد البنك ويقوم بالتقدم والإنجاز المحرز في التدابير والإجراءات الملموسة خلال تنفيذ المشروع.
- ٦- وفقاً لما اتفق عليه بين البنك والمقترض، يجوز مراجعة خطة الالتزام البيئي والاجتماعي من وقت لآخر أثناء تنفيذ المشروع، لتعكس الإدارة التكيفية مع تغييرات المشروع والظروف الغير المتوقعة أو استجابة لتقييم أداء المشروع الذي يتم إجراؤه في إطار خطة الالتزام البيئي والاجتماعي نفسها. وفي هذه الحالات يوافق المقترض، من خلال وزارة البيئة، على التغييرات الطارئة مع البنك ويُحدث خطة الالتزام البيئي والاجتماعي حتى تعكس هذه التغييرات. يتم توثيق الموافقة على التغييرات الطارئة على خطة الالتزام البيئي والاجتماعي من خلال تبادل الرسائل الموقعة بين البنك والمقترض، عن طريق وزارة البيئة. ويفصح المقترض على الفور، من خلال وزارة البيئة، عن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي المحدثة.
- ٧- في حالة أن تغييرات المشروع أو الظروف غير المتوقعة أو أداء المشروع تؤدي إلى تغير المخاطر والتأثيرات أثناء تنفيذ المشروع، يوفر المقترض تمويلاً إضافياً، إذا لزم الأمر، لتنفيذ الإجراءات والتدابير من أجل معالجة هذه المخاطر والتأثيرات ذات الصلة بالمشروع والتي قد تشمل الآثار البيئية والاجتماعية والصحية والمتعلقة بالسلامة.

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
الرصد وإعداد التقارير		
أ إعداد التقارير الدورية إعداد تقارير دورية مرحلية وتقديمها إلى البنك بشأن الأداء البيئي والاجتماعي والصحي والسلامة (ESHS) للمشروع، بما يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وموقف إعداد مستندات البيئة والصحة والسلامة المطلوبة وتنفيذها بموجب خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وأنشطة مشاركة أصحاب المصلحة، وعمل آلية (آليات) التظلم (GM)، والامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية أثناء تنفيذ أنشطة المشروع، والحوادث المتعلقة بالمشروع، وخطط تنفيذ أنشطة المشروع في الربع التالي.	ربع سنوي طوال فترة تنفيذ المشروع	وزارة البيئة
ب الوقائع والحوادث إخطار البنك على الفور بأي واقعة أو حادث متعلق بالمشروع و له، أو من المحتمل أن يكون له، تأثيراً سلبياً كبيراً على البيئة أو المجتمعات المتضررة أو العامة أو العمال، بما يشمل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، فضلاً عن الجوانب البيئية والاجتماعية الغير مباشرة، بالإضافة إلى الوقائع والحوادث المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية. تقديم تفاصيل كافية بشأن الواقعة أو الحادث، مع الإشارة إلى التدابير الفورية المتخذة أو المخطط اتخاذها لمعالجة الأمر، وأي معلومات يقدمها أي مقاول وكيان مشرف، حسب الاقتضاء. بعد ذلك، وبناءً على طلب البنك، إعداد تقرير عن الواقعة أو الحادث واقتراح أي تدابير لمنع تكراره.	إخطار البنك في غضون ٢٤ - ٤٨ ساعة بعد العلم بوقوع الحادث. تقديم تقرير مفصل عن الواقعة/ الحادث خلال إطار زمني مقبول للبنك، حسب الاقتضاء.	وزارة البيئة
ج التقارير الشهرية للمقاولين تقديم التقارير الشهرية البيئية والاجتماعية التي أعدها المقاولون إلى البنك عند الطلب.	عند الطلب	وزارة البيئة
المعيار البيئي والاجتماعي ١: تقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها		

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
١-١ الهيكل التنظيمي	• التوظيف أو التعيين الرسمي للموظفين اللازمين ذوي الكفاءات المحددة حتى ينضموا إلى وحدة تنسيق المشروع (PCU) في وقت إنشائها، أي في موعد لا يتجاوز ٣٠ يومًا من تاريخ السريان؛ ويتم الإبقاء عليهم طوال فترة تنفيذ المشروع. • تعيين وحدات التنفيذ الفنية للموظفين اللازمين ذوي الكفاءات المحددة في موعد لا يتجاوز ٣٠ يومًا من إنشاء وحدة التنفيذ الفنية؛ ويتم الإبقاء عليهم طوال فترة تنفيذ المشروع.	تزويد وحدة تنسيق المشروع (PCU) بموظفين مؤهلين وإتاحة الموارد اللازمة لدعم إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية. وتشمل كفاءات الموظفين/ المعنيين لتغطية الجوانب البيئية والمجتمعية والصحة المهنية والمجتمعية والتنمية الاجتماعية، والنوع الاجتماعي، والتواصل، وتوعية العامة. كما تعين وحدات التنفيذ الفنية (TIUs) موظفين مؤهلين للإشراف على الامتثال بالمتطلبات البيئية والاجتماعية وفقًا للأدوات البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع. ويُعين استشاريون بيئيون واجتماعيون، حسب الحاجة، لدعم وحدة تنسيق المشروع ووحدات التنفيذ الفنية. تُرسل الشروط المرجعية الخاصة بالمتخصصين الذين تعينهم وحدة تنسيق المشروع إلى البنك للمراجعة وعدم الاعتراض.
٢-١	١- الالتزام بإطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتقييم الأثر البيئي والاجتماعي (١-١ و ٢-١) طوال فترة تنفيذ المشروع. ٢- قبل بدء أي أعمال مدنية. تُنفذ نتائج الدراسات التي	التقييم البيئي والاجتماعي ١- ينفذ المقترض نتائج وتوصيات الدراسات المُعدة التالية وأي تحديثات مستقبلية. ١-١ تمت الموافقة على إطار الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMF) لمشروع إدارة تلوث الهواء وتغير المناخ بالقاهرة الكبرى، المؤرخ آيار/ مايو ٢٠٢٠، والإفصاح عنه على موقع الإلكتروني للبنك الدولي في ٢٩ آيار/ مايو ٢٠٢٠. ٢-١ تمت الموافقة على تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الأولي لمشروع المدفن الصحي للمخلفات في محافظة القليوبية ومنشأة معالجة مخلفات البناء والهدم (C&D) المزدوج (محافظة القليوبية والقاهرة) بتاريخ آيار/ مايو ٢٠٢٠، والإفصاح عنه على موقع البنك الدولي في ٢٩ آيار/ مايو ٢٠٢٠. ٢- يتم إعداد الدراسات التالية واعتمادها وفقًا لمعيار الإطار البيئي والاجتماعي الخاص بالبنك والقوانين الوطنية. تُنفذ نتائج الدراسات وتوصياتها، بعد موافقة البنك والإفصاح عنها محليًا من جانب المقترض ومن جانب البنك

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
بالنسبة لمنشأة الإدارة المتكاملة للمخلفات بالعاشر من رمضان (-IWMF 10R): ١-٢ تقييم الأثر التراكمي (CIA)، بما يشمل تقييم التأثيرات المروية (TIA) لجميع مكونات منشأة الإدارة المتكاملة للمخلفات بالعاشر من رمضان التي يمولها المكون ٢ أو الصندوق الحكومي، مع مراعاة التوسعات المستقبلية. ٢-٢ تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الشامل لإنشاء وتشغيل الخلية الأولى للمدفن الصحي للمخلفات بمحافضة القليوبية. ٣-٢ تقييم الأثر البيئي والاجتماعي (بما يشمل تقييم الوضع الراهن) لإنشاء وتشغيل المرفق المشترك لمعالجة نفايات الرعاية الصحية والتخلص منها، وذلك من أجل محافظتي القاهرة والقليوبية بالنسبة للأنشطة الغير ممولة من المشروع: ٤-٢ دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الخاصة بالموقع لجميع مكونات منشأة الإدارة المتكاملة للمخلفات بالعاشر من رمضان التي سيمولها صندوق حكومي ويعددها القطاع الخاص، بما في ذلك (جميع مرافق معالجة النفايات الصلبة (MSW) البلدية، والمدافن الصحية للمخلفات بالقاهرة، وأي مرافق أخرى مخطط لها داخل حدود منشأة الإدارة المتكاملة للنفايات بالعاشر من رمضان). بالنسبة لمرفق معالجة النفايات الخطرة والتخلص منها: ٥-٢ دراسة تقييم الوضع الراهن وتقييم الأثر البيئي والاجتماعي لإنشاء وتشغيل مرفق معالجة النفايات الخطرة والتخلص النهائي منها، بما يشمل تقييم التأثيرات المروية ٦-٢ دراسة تقييم الموقع الأساسي وتقييم الأثر البيئي والاجتماعي لإنشاء المحطات الوسيطة وتشغيلها. لإغلاق وإعادة تأهيل/ احتواء مكب (مكبات) النفايات:	وافق عليها البنك طوال فترة تنفيذ المشروع مع مراعاة الجدول الزمني لكل نشاط فرعي على النحو التالي: ١-٢ قبل البدء في أي أعمال مدنية أو عمليات شراء. ٢-٢ قبل البدء في أي أعمال مدنية، يتم إكمال تقييم الأثر البيئي والاجتماعي، ويوافق عليه البنك، ويتم الإفصاح عنه وفقاً لأحكام قانون حيازة الأراضي (LA). ٣-٢ و ٥-٢ و ٦-٢ إجراء دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي، موافقة البنك عليها، وإفصاح المقترض عنها قبل البدء في أي أعمال مدنية وفقاً لأحكام قانون حيازة الأراضي. ٤-٢ قبل البدء في أي أعمال مدنية.	وافق عليها البنك طوال فترة تنفيذ المشروع مع مراعاة الجدول الزمني لكل نشاط فرعي على النحو التالي:

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
٧-٢ دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي لخطة إغلاق مكب (مكبات) النفايات، مع الإشارة إلى أن الإغلاق سيبدأ بعد إنشاء وتشغيل موقع مكب النفايات الجديد الخاضع للرقابة في العاشر من رمضان للمكون الفرعي ٢-٢ الخاص بالتصدي لجائحة فيروس كورونا (كوفيد-١٩): ٨-٢ إعداد خطة الوقاية من العدوى ومكافحتها (IPC) وإدارة نفايات الرعاية الصحية (HCWMP) للمستشفيات المشاركة وفقاً للتدخل المخطط له من أجل ضمان منع مخاطر الصحة والسلامة المجتمعية عند المصدر. بالنسبة لشراء الحافلات الإلكترونية وتطوير البنية التحتية للمشروع التجريبي: ٩-٢ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMP) لنتائج دراسة التصميم التفصيلية التي ستحدد مسارات الحافلات، ونوع البطارية، والبنية التحتية المطلوبة (أي موقع محطات الشحن وسعتها)، وتصميم التعديل التحديثي المطلوب في مواقف الحافلات المختارة. ٣- بالنسبة إلى النوع ١ و ٢^١ من المساعدة الفنية التي يمولها المشروع، يتم إعداد الدراسات التالية، ويوافق عليها البنك ويتم الإفصاح عنها، وذلك لتقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية المرتبطة بنتائج المساعدة الفنية وفقاً للإطار البيئي والاجتماعي للبنك والقوانين الوطنية. ويتم الإفصاح عن المستندات البيئية والاجتماعية محلياً ومن خلال البنك. إذا قام المشروع بتمويل التدخلات المحددة على أنها نوع المساعدة الفنية ١ و ٢ من المساعدة الفنية، سيتم تنفيذ نتائج دراسات التقييم البيئي والاجتماعي وتوصياته.	٧-٢ استكمال تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي، وموافقة البنك عليها، والإفصاح عنها قبل البدء في أي أعمال مدنية وفقاً لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية وأحكام حيازة الأراضي. ٨-٢ يتم إعداد خطة الوقاية من العدوى ومكافحتها (IPC) وإدارة نفايات الرعاية الصحية (HCWMP)، ويوافق البنك عليها، ويتم الإفصاح عنها للمستشفيات المشاركة قبل عملية الشراء، والاحتفاظ بها بعد ذلك طوال فترة تنفيذ الأنشطة. ٩-٢ يتم إعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية جنباً إلى جنب مع دراسات الجدوى الفنية والتجارية، ومراجعتها، وموافقة البنك عليها، والإفصاح عنها قبل بدء الأعمال على النحو المنصوص عليه في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وقانون حيازة الأراضي.	

^١ النوع ١: دعم إعداد المشروعات الاستثمارية المستقبلية (سواء ممولة من البنك أم لا).

النوع ٢: دعم صياغة السياسات أو البرامج أو الخطط أو الإستراتيجيات أو الأطر القانونية.

النوع ٣: تعزيز قدرة المقترض.

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
١-٣ إجراء تقييم الأثر البيئي والاجتماعي لتطوير منطقة العكرشة (النوع ١ من المساعدة الفنية) والذي قد يحدد التدخلات المادية ٢-٣ إجراء التقييم البيئي والاجتماعي للتدخلات من النوع ٢ والنوع ٣ في إطار الأنشطة التمكينية للجزء ٢ من المشروع. ٣-٣ بالنسبة للمساعدة الفنية المستقبلية غير المحددة من النوع ١ و ٢ التي ستندم التدخلات المادية الجديدة في إدارة النفايات الصلبة في القاهرة الكبرى (GC)، يتم إجراء تقييم الأثر البيئي والاجتماعي ٤- يتم تقديم جميع المستندات و/أو الخطط البيئية والاجتماعية للبنك لمراجعتها والموافقة عليها. بمجرد الموافقة عليها، تكون تدابير التخفيف والرصد الواردة في المستندات و/أو الخطط البيئية والاجتماعية جزءاً من مستندات العطاءات والاتفاقيات التعاقدية ذات الصلة.	٣- بالتوازي مع المساعدة الفنية، كجزء لا يتجزأ منها. الامتثال لتوصيات التقييم البيئي والاجتماعي طوال فترة تنفيذ نتائج المساعدة الفنية وفقاً للمستندات البيئية والاجتماعية التي تمت الموافقة عليها. ٤- طوال فترة تنفيذ المشروع	
٣-١ إدارة المقاولين دمج الجوانب ذات الصلة من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)، بما في ذلك الوثائق و / أو الخطط البيئية والاجتماعية ذات الصلة، وإجراءات إدارة العمالة، وخطة مشاركة أصحاب المصلحة (SEP) في المواصفات البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة الخاصة بوثائق المشتريات والعقود مع المقاولين. بعد ذلك التأكد من امتثال المقاولين لمواصفات البيئة والصحة والسلامة بالعقود الخاصة بهم.	كجزء من كل عملية تقديم العطاءات. الإشراف على المقاولين طوال فترة تنفيذ المشروع	وزارة البيئة
المعيار البيئي والاجتماعي ٢: العمالة وظروف العمل		
١-٢ إجراءات إدارة العمالة اعتماد إجراءات إدارة العمالة (LMP) التي تم إعدادها للمشروع، وتنفيذها، وتحديثها	تنفيذ إجراءات إدارة العمالة طوال فترة تنفيذ المشروع	وزارة البيئة

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
٢-٢ آلية الشكاوى للعاملين في المشروع إنشاء آلية الشكاوى، والحفاظ عليها، وتشغيلها للعاملين في المشروع، كما هو موضح في إجراءات إدارة العمالة وبما يتفق مع المعيار البيئي والاجتماعي ٢.	بعد إنشاء وحدة تنسيق المشروع في موعد أقصاه ٣٠ يوماً... كإجراء مؤقت، توجه أي شكوى إلى مدير المشروع المعين حالياً، على النحو المحدد في إجراءات إدارة العمل، ويتم الإعلان عن هذا التدبير للعمامة.	وزارة البيئة
٣-٢ تدابير الصحة والسلامة المهنية (OHS) إعداد واعتماد وتنفيذ تدابير الصحة والسلامة المهنية المحددة في خطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي سيتم إعدادها بموجب الإجراء ٢-١ أعلاه.	تكون خطط الصحة والسلامة المهنية جزءاً لا يتجزأ من دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي/ خطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي يتم إعدادها بموجب ٢-١. يكون التنفيذ مستمراً أثناء أنشطة الإنشاء طوال فترة تنفيذ المشروع.	وزارة البيئة
المعيار البيئي والاجتماعي ٣: الكفاءة في استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته		
١-٣ كفاءة استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته: تشمل تدابير كفاءة الموارد ومنع التلوث وإدارته إعداد، واعتماد، وتنفيذ الأدوات التالية التي ستكون مكملة لمختلف تقييمات الأثر البيئية والاجتماعية وخطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي سيتم إعدادها بموجب الإجراءات ٢-١ أعلاه. ١- خطة إدارة الآفات (PMP) لجميع المكونات الفرعية للمكون ٢، بما يشمل النفايات التي يمكن أن تؤدي إلى جذب آفات وانتشار الأمراض سواء بتمويل من المشروع أو من خلال المقترض وخطة إدارة النفايات الإلكترونية من أجل التخلص الآمن من بطاريات الحافلات الكهربائية، ومعالجتها، وإعادة استخدامها. ٢- خطة الوقاية من العدوى ومكافحتها وإدارة نفايات الرعاية الصحية (IPC & HCWMP) للمستشفيات المشاركة وفقاً للمبادئ التوجيهية الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة (EHS) وممارسات الصناعة الدولية الجيدة (GIIP) الأخرى ذات الصلة، بما يشمل	١- الانتهاء من إعداد خطة إدارة الآفات والإفصاح عنها قبل إصدار مستندات العطاءات وعمليات الشراء. ٢- إعداد الخطة، ومراجعتها، وموافقة البنك عليها، والإفصاح اللاحق عنها قبل إصدار مستندات العطاء والبدء في أي أعمال مدنية. يستمر التنفيذ أثناء أنشطة الإنشاء طوال فترة تنفيذ المشروع. ٣- إعداد الخطة، ومراجعتها، وموافقة البنك عليها، والإفصاح اللاحق عنها قبل بدء عملية شراء الحافلات الإلكترونية. يستمر التنفيذ طوال فترة تنفيذ المشروع.	وزارة البيئة

الكيان/ السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات الملموسة
	٤- إعداد خطة الوقاية من العدوى ومكافحتها وإدارة نفايات الرعاية الصحية، ومراجعتهم، وموافقة البنك عليهما للمستشفيات المشاركة قبل بدء عملية الشراء وإبقائها بعد ذلك طوال فترة تنفيذ هذه الأنشطة.	المبادئ التوجيهية ذات الصلة بمنظمة الصحة العالمية (WHO) بشأن فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، بطريقة يقبلها البنك
المعيار البيئي والاجتماعي ٤: الصحة والسلامة المجتمعية		
وزارة البيئة	الإعداد قبل بدء عملية شراء الحافلات الإلكترونية. يكون التنفيذ طوال فترة تنفيذ المشروع.	١-٤ حركة المرور و السلامة على الطرق: اعتماد التدابير والإجراءات وتنفيذها لتقييم وإدارة مخاطر حركة المرور والسلامة على الطرق كما هو مطلوب في خطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي سيتم إعدادها بموجب الإجراءات ١-٢ أعلاه. ١- إعداد واعتماد وتنفيذ خطة سلامة الطرق للحافلات الإلكترونية التي سيشتريها المشروع
وزارة البيئة	طوال فترة تنفيذ المشروع.	٢-٤ الصحة والسلامة المجتمعية: اعتماد التدابير والإجراءات وتنفيذها لتقييم وإدارة المخاطر والآثار المحددة على المجتمع والناشئة عن أنشطة المشروع، بما يشمل سلوك العاملين في المشروع، ومخاطر تدفق العمالة، والمخاطر المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي (GBV) والاستغلال والانتهاك الجنسيين/ التحرش الجنسي (SEA/SH)، والاستجابة لحالات الطوارئ، وسلامة الطرق، والمخاطر المتعلقة بالإشياء، ومخاطر الصحة المجتمعية المتعلقة بمواقع محطات وسيطة، المطلوبة في خطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي سيتم إعدادها بموجب الإجراءات ١-٢ أعلاه. أمثلة من التدابير المحتملة التي سيتم إعدادها خطة العمل الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي، وخطة الاستجابة لحالات الطوارئ، وخطة استخدام أفراد الأمن. ويكون النوع المحدد للخطط التي سيتم إعدادها واضحًا في مرحلة إعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية.

الكيان/ السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات الملموسة
		اعتماد وإنفاذ مدونات قواعد السلوك التي يتم توفيرها لجميع العاملين والتوقيع عليها، حيث توضح بالتفصيل التدابير المتخذة لمعالجة المخاطر البيئية والاجتماعية والصحية، ومخاطر السلامة، ومخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والتحرش الجنسي، والعنف ضد الأطفال، ويكون كل ذلك وفقاً لهذه الأعمال المدنية التي تم التكليف بها أو تنفيذها بموجب العقود المذكورة.
المعيار البيئي والاجتماعي ٥: الإستحواذ على الأراضي، والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري		
وزارة البيئة	الموافقة على إطار إعادة التوطين والإفصاح عنه في ٢٩ أيار/ مايو ٢٠٢٠. يجب الحفاظ على إطار إعادة التوطين طوال فترة تنفيذ المشروع. إعداد خطط إعادة التوطين، ومراجعة البنك لها، والإفصاح عنها قبل البدء في إنشاء أي بنية تحتية ذات صلة.	١-٥ إطار إعادة التوطين (RF) تنفيذ إطار إعادة التوطين المؤرخ أيار/ مايو ٢٠٢٠، والذي تمت الموافقة عليه والإفصاح عنه على موقع البنك الدولي في ٢٩ أيار/ مايو ٢٠٢٠، والذي تم إعداده أو سيتم تحديثه للمشروع، وأي تحديث مستقبلي يغطي تطبيق مبادئ المعيار البيئي والاجتماعي ٥ لجميع مكونات المشروع. خطط إعادة التوطين: إعداد خطط إعادة التوطين وخطط استعادة سبل كسب العيش وفقاً لإطار إعادة التوطين الذي تم إعداده بالفعل لجميع المكونات المتعلقة بالمشروع و/أو المتطلبات المحددة لتقييم الأثر البيئي والاجتماعي. وسيتمد البنك خطط إعادة التوطين و/أو خطط استعادة سبل كسب العيش حسب الاقتضاء، وسيتم الإفصاح عنها ودفع تعويض قبل البدء في أي من أعمال الإنشاء. وقد تشمل خطط إعادة التوطين خطط مكونات البنية التحتية (مثل المحطات الوسيطة). كما تشمل خطة استعادة سبل كسب العيش التي سيتم إعدادها الخطط المتعلقة بإغلاق مكبات النفايات لدعم ملقطة النفايات العاملين في تلك المواقع
المعيار البيئي والاجتماعي ٦: حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية		
غير ذي صلة بتدخلات المشروع		
المعيار البيئي والاجتماعي ٧: الشعوب الأصلية/ المجتمعات المحلية التقليدية المحرومة في أفريقيا جنوب الصحراء		
غير ذي صلة بتدخلات المشروع		

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
المعيار البيئي والاجتماعي ٨: التراث الثقافي		
٨-١ العثور على المكتشفات الأثرية عن طريق المصادفة إعداد واعتماد وتنفيذ الإجراء الخاص بالعثور على المكتشفات الأثرية عن طريق المصادفة التي سيتم إعدادها كجزء لا يتجزأ من مختلف دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي سيتم إعدادها بموجب الإجراءات ٢-١ أعلاه لمختلف مكونات المشروع وإدراجها في عقود المقاول.	إعداد الإجراء الخاص بالعثور على المكتشفات الأثرية عن طريق المصادفة كجزء لا يتجزأ من خطط الإدارة البيئية والاجتماعية/ دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي بموجب ٢-١ أعلاه. تنفيذ الإجراءات أثناء أعمال الإنشاء / الأعمال المدنية.	المقاولون تحت إشراف وحدة تنسيق المشروع/ وحدات التنفيذ الفنية التابعة لوزارة البيئة
المعيار البيئي والاجتماعي ٩: الوسطاء الماليون		
غير ذي صلة بتدخلات المشروع		
المعيار البيئي والاجتماعي ١٠: مشاركة أصحاب المصلحة والإفصاح عن المعلومات		
١٠-١ إعداد خطة مشاركة أصحاب المصلحة وتنفيذها: تنفيذ خطة مشاركة أصحاب المصلحة (SEP) المؤرخة ١٥ تموز/ يوليو ٢٠٢٠، والتي تم الموافقة عليها والإفصاح عنها على الموقع الإلكتروني للبنك الدولي في ٣٠ تموز/ يوليو ٢٠٢٠، مع تنفيذ أي تحديثات مستقبلية. رصد وتقييم أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة وتحديث خطة مشاركة أصحاب المصلحة حسب الضرورة. سيتم إبلاغ البنك بأي تحديثات مقترحة، وسيوافق عليها البنك قبل تنفيذ النشاط.	تم الإفصاح عن خطة مشاركة أصحاب المصلحة في ٣٠ تموز/ يوليو ٢٠٢٠، ويتم الالتزام بأي تحديثات مستقبلية طوال فترة تنفيذ المشروع، كما سيتم إعادة الإفصاح عن خطة مشاركة أصحاب المصلحة المحدثة. تقديم تقارير مرحلية ربع سنوية عن أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة.	وزارة البيئة
١٠-٢ آلية الشكاوى الخاصة بالمشروع: وضع آلية الشكاوى، واعتمادها، وإبقائها وتشغيلها كما هو موضح في خطة مشاركة أصحاب المصلحة. ضمان وجود آليات حفظ السرية بهدف الإبلاغ عن حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال والانتهاك الجنسيين/ والتحرش الجنسي عند الاقتضاء	اعتماد آلية الشكاوى، وإبقائها، وتشغيلها في موعد لا يتجاوز ٣٠ يومًا بعد إنشاء وحدة تنسيق المشروع. وكتدبير مؤقت، يتم توجيه أي شكاوى إلى مدير المشروع المعين حاليًا، بما يتماشى مع آلية الشكاوى كما هو موضح في خطة مشاركة أصحاب المصلحة.	وزارة البيئة

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
ضمان نشر آلية الشكاوى في مواقع المشروع قبل البدء في أي أعمال مدنية، بحيث يشمل ذلك، حسب الاقتضاء، وجود قنوات تحفظ الهوية/ سرية. تقديم تقارير مرحلية ربع سنوية عن التظلمات و الشكاوى الواردة، وأنواع الشكاوى، وعدد الشكاوى التي تم حلها، والوقت المستغرق لحلها. مراقبة عمل آلية الشكاوى وتقييمها.		
دعم القدرات (التدريب)		
دعم القدرات ١	التدريب وبناء القدرات: إعداد تقييم احتياجات بناء القدرات (CNA) من أجل تقييم مختلف متطلبات تنمية القدرات لكافة موظفي تنفيذ المشروع وفقاً لمهامهم الوظيفية. يشمل تقييم احتياجات بناء القدرات على جدول زمني واضح يهدف إلى إجراء الدورات التدريبية المطلوبة. فيما يلي ما قد تشملها الدورات التدريبية لمختلف المجموعات المستهدفة، على سبيل المثال لا الحصر: المشروع بأكمله - لمحة عامة عن إطار الإدارة البيئية والاجتماعية، وخطة مشاركة أصحاب المصلحة، وآلية الشكاوى، وإجراءات إدارة العمالة [وحدة تنسيق المشروع و وحدات التنفيذ الفنية]؛ - تقييم الأثر البيئي والاجتماعي/ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية، وإطار إعادة التوطين، وخطط إعادة التوطين (RAS) لكافة الأنشطة في إطار المكونات المختلفة للمشروع [وحدات التنفيذ الفنية والمشغلين]؛ - آلية الشكاوى في مكان العمل، بما في ذلك الأدوار والمسؤوليات وأوجه المساءلة، بما يشمل الجهة التي يمكن التواصل معها بخصوص أي أسئلة أو مخاوف [وحدة تنسيق المشروع و وحدات التنفيذ الفنية]؛	وزارة البيئة إعداد تقييم احتياجات بناء القدرات خلال الأشهر الثلاثة الأولى بدءاً من إنشاء وحدة تنسيق المشروع ووحدات التنفيذ الفنية مع ضمان تعيين متخصصين في البيئة والصحة والسلامة. إجراء الدورات التدريبية وفقاً لتقييم احتياجات بناء القدرات خلال الجلسات التعريفية وبصفة منتظمة بعد ذلك طوال فترة تنفيذ المشروع

التدابير والإجراءات الملموسة	الإطار الزمني	الكيان/ السلطة المسؤولة
المكون ٢ • لمحة عامة عن دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي/ خطط الإدارة البيئية والاجتماعية، والدراسات الأخرى ذات الصلة بالتقييم البيئي والاجتماعي (ESA) [وحدة تنسيق المشروع ووحدات التنفيذ الفنية] • الرصد والإشراف على تنفيذ نتائج التقييم البيئي والاجتماعي في الامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة [وحدة تنسيق المشروع ووحدات التنفيذ الفنية] • إعداد مستند العطاء (الجمع، والنقل، والتخلص) مع الأخذ في الاعتبار المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة [وحدة تنسيق المشروع] • رصد الامتثال لمعايير البيئة والصحة والسلامة، والعنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال والانتهاك الجنسيين/ التحرش الجنسي، ومدونة قواعد السلوك، وخطة إدارة العمل، وإدارة المخاطر الخاصة والأخطار/ خطة مجابهة الطوارئ (ERP)، والامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة [وحدة تنسيق المشروع ووحدات التنفيذ الفنية] المكون ٣ • شراء الحافلات الإلكترونية (المناقصة، وتقييم العروض، صياغة العقود من أجل ضمان الامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية [وحدة تنسيق المشروع، ووحدة التنفيذ الفنية للمكون ٣] • رصد الامتثال لمعايير البيئة والصحة والسلامة، والعنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال والانتهاك الجنسيين/ التحرش الجنسي، ومدونة قواعد السلوك، وخطة إدارة العمال، وإدارة المخاطر الخاصة والأخطار/ خطة مجابهة الطوارئ، والامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة [وحدة تنسيق المشروع ووحدة التنفيذ الفنية للمكون ٣] • تشغيل التقنيات الجديدة وصيانتها، بما في ذلك مراعاة البيئة والصحة والسلامة أثناء التعامل مع أجهزة الشحن، والحافلات الإلكترونية،		

الكيان/ السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات الملموسة
		وإدارة النفايات الالكترونية - والامثال للمعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة [وحدة تنسيق المشروع ووحدة التنفيذ الفنية للمكون ٣] • سلامة الطرق لسائقي الحافلات الإلكترونية [وحدة تنسيق المشروع ووحدة التنفيذ الفنية للمكون ٣]
وزارة البيئة	خلال الجلسات التعريفية وبانتظام بعد ذلك، طوال فترة تنفيذ المشروع وبالأخص فيما يتعلق بالأعمال المدنية	التدريب على الصحة والسلامة المهنية: تقديم التدريب لكافة العاملين على الصحة والسلامة المهنية العامة (والخاصة) أثناء الجلسة التعريفية وعلى أساس منتظم من أجل التأكد من اكتساب كافة العاملين للقدرات المتعلقة بمتطلبات الصحة والسلامة المهنية الخاصة بالمشروع اكتساباً جيداً. سيوفر مسؤولو الصحة والسلامة في وحدة تنسيق المشروع التدريب للعاملين المباشرين، بينما ستقدم الأطراف الأخرى تدريباً للعامل المتعاقد معهم وعاملي الإمداد الأولي. سيشمل التدريب، على سبيل المثال لا الحصر: حفر الخنادق، والعمل على ارتفاعات؛ السلامة الكهربائية وسلامة المركبات؛ التعامل مع المواد الخطرة، واستخدام مهمات الحماية الشخصية (PPE)، وتجنب المخاطر وتدابير الحد من المخاطر، واستخدام تقنيات الإسعافات الأولية والإنقاذ، والوقاية في حالات الطوارئ والاستعداد والاستجابة للمواقف الطارئة، ومكافحة الحرائق، والاستغلال الجنسي والاعتداء/ التحرش الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. الالتزام بمعالجة أي فجوات في القدرات واحتياجات التدريب التي تحددها العناية الواجبة للبنك، والالتزام بتصميم التدريب اللازم وتقديمه لسد الفجوات ومعالجة احتياجات التدريب.